

هل يجوز أن تكون زوجة الولد أختاً لزوجة أبيه؟ الشيخ اللحيدان -

مشروع كبار العلماء

صالح اللحيدان

يقول لي زوجتان عندي مع من كليهما اولاد. زوجت ابن أخي بابنتي وهي ابنة مع المرء من المرأة الاولى اي الزوجة الاولى و هو متزوج قبلها اي اصبح له زوجتان ولكن ابن أخي هذا - [00:00:00](#)

يريد ان يزوج ولده وهو ابنه من المرأة الاولى اي الزوجة الاولى التي تزوج عليها من ابنة يريد ان يزوجه بابنتي وهي ابنتي من الزوجة الثانية هل يصح هذا الزواج الاخير ام لا - [00:00:16](#)

ما المانع من هذا لا حرج ان تكون ان تكون زوجة الولد اختاً لزوجة الاب وان يكون ولد الولد يقول لولد ابيه يا عم ويا ابن خالتي لا شيء في ذلك - [00:00:32](#)

اذا كان القصد من هذا السؤال هذا الموضع فلا حرج فيه ان شاء الله - [00:00:57](#)